

## تاج العروس من جواهر القاموس

الْمَاضِي نَقَلَهُ الصَّاعِقَانِيُّ وَالْجَوْهَرِيُّ يُقَالُ : أَخْلَفَهُ وَعَدَهُ  
وهو أن يقولَ شَيْئاً ولا يَفْعَلَهُ عَلَى الاسْتِقْبَالِ . قال شَيْخُنَا : وهو  
أَغْلَابِيٌّ وَإِلَّا فِي التَّنْزِيلِ : " ذَلِكَ وَعَدُّ غَيْرُ مَكْذُوبٍ " وقيل " أَعَمُّ  
لَزَّهُ فيما عُبِّرَ عنه بِجُمْلَةٍ إِشْثَائِيَّةٍ وقيل : الخُلفُ بالضَّمِّ :  
القَوْلُ الباطلُ ومَرَّ أَرْزَهُ بِالْفَتْحِ ولعلَّه ممَّا فيه لُغَتَانِ . انتهى .  
والخُلفُ - الذي مَرَّ أَرْزَهُ بِمَعْنَى القَوْلِ الرَّدِّ - لم يَنْقُلُوا فيه  
إِلَّا الفَتْحَ فقط وأَمَّا الذي بالضَّمِّ فليس إِلَّا الاسمُ مِنَ الإخْلَافِ أَوْ  
المُخَالَفَةِ واللَّغَةُ لا يَدْخُلُها القِيَّاسُ والتَّخْمِينُ . أَوْ هو أَي :  
الإخْلَافُ أَنْ لا تَفِي بالعَهْدِ وَأَنْ تَعِدَ عِدَّةً ولا تُنْجِزَهَا قاله  
اللَّحْيَانِيُّ يُقَالُ : رَجُلٌ مُخْلِفٌ أَي : كثيرُ الإخْلَافِ لِوَعْدِهِ وقيل :  
الإخْلَافُ : أَنْ يَطْلُبَ الرَّجُلُ الحَاجَةَ أَوِ المَاءَ فلا يَجِدُ ما طَلَبَ قال  
اللَّحْيَانِيُّ : والخُلفُ : اسمٌ وُضِعَ مَوْضِعَ الإخْلَافِ قال غيرُهُ : أَصْلُ  
الخُلفِ : الخُلفُ بضمَّ تَيْنِ ثم خُفِّفَ وفي الحديثِ : " إِذَا وَعَدَ أَخْلَافٌ "  
أَي : لم يَفِ بعَهْدِهِ ولم يَصْدُقْ . الخُلفُ أَيضاً : جَمْعُ الخَلِيفِ كَأَمِيرِ  
في مَعَانِيهِ التي تُذَكَّرُ بَعْدُ . وكَزُبَيْرِ خُلَيْفُ بنُ عُقَيْبَةَ مِن تَبَعِ  
التَّابِعِينَ يَرُوهُ عن ابنِ سِيرِينَ وعنه سُلَيْمَانُ الجَرْمِيُّ وحَمَّادُ بن  
زَيْدٍ قاله ابنُ حَبِيبٍ . والخُلفَةُ بِالكَسْرِ : الاسمُ مِنَ الاخْتِلافِ أَي  
خِلافُ الاتِّفَاقِ أَوْ مَصْدَرُ الاخْتِلافِ أَي : التَّردُّدُ و منه قَوْلُهُ تَعَالَى : "   
وهو الَّذِي جَعَلَ اللَّيْلَ والنَّهَارَ خِلفَةً " نَقَلَهُ الجَوْهَرِيُّ أَي :  
: هذا خِلافٌ مِن هذا أَي عِوضٌ منه وبَدَلُ أَوْ هذا يَأْتِي خِلافَ هذا أَي في  
أَثَرِهِ أَوْ مَعْنَاهُ أَي مَعْنَى قَوْلِهِ تَعَالَى : " خِلفَةً " : مَنْ فَاتَهُ  
أَمْرٌ وفي اللِّسَانِ : عَمَلٌ بِاللَّيْلِ أَدْرَكَهُ بِالنَّهَارِ وبِالعَكْسِ  
فَجَعَلَ هذا خِلفاً مِن هذا قاله الفَرَّاءُ . والخُلفَةُ أَيضاً : الرُّقْعَةُ  
يُرْقَعُ بِهَا الثُّوبُ إِذَا بَلِيَ . الخِلفَةُ : ما يُنْبِتُهُ الصَّيْفُ مِن  
العُشْبِ بَعْدَ ما يَبْسُ العُشْبُ الرَّبْعِيُّ وفي الصَّحاحِ : قال أَبُو عُبَيْدٍ :  
الخِلفَةُ : ما نَبَتَ في الصَّيْفِ قال ذو الرُّمَّةِ يَصِفُ ثَوْرًا : لِمَاضِي  
نَقَلَهُ الصَّاعِقَانِيُّ وَالْجَوْهَرِيُّ يُقَالُ : أَخْلَفَهُ وَعَدَهُ وهو أَنْ يقولَ

شَيْئًا وَلَا يَفْعَلَهُ عَلَى الْاِسْتِقْبَالِ . قَالَ شَيْخُنَا : وَهُوَ أَغْلَابِيٌّ وَإِلَّا ففِي  
التَّنْزِيلِ : " ذَلِكَ وَعَدُّ غَيْرُ مَكْذُوبٍ " وَقِيلَ " أَعَمُّ لِأَنَّه فِيمَا عُبِّرَ عَنْهُ  
بِجُمْلَةٍ إِنْ شَاءَ لِيَّةٍ وَقِيلَ : الْخُلَافُ بِالضَّمِّ : الْقَوْلُ الْبَاطِلُ وَمَرَّ أَنْزَهُ  
بِالْفَتْحِ وَلَعَلَّهُ مِمَّا فِيهِ لُغَتَانِ . انْتَهَى . وَالْخُلَافُ - الَّذِي مَرَّ أَنْزَهُ  
بِمَعْنَى الْقَوْلِ الرَّدِّءِ - لَمْ يَنْقُلُوا فِيهِ إِلَّا الْفَتْحَ فَقَطْ وَأَمَّا الَّذِي  
بِالضَّمِّ فَلَيْسَ إِلَّا الْأَسْمَ مِنَ الْإِخْلَافِ أَوِ الْمُخَالَفَةِ وَاللَّغَةُ لَا يَدْخُلُهَا  
الْقِيَّاسُ وَالتَّخْمِينُ . أَوْ هُوَ أَيُّ : الْإِخْلَافُ أَنْ لَا تَغْيِي بِالْعَهْدِ وَأَنْ تَعْدَ  
عِدَّةً وَلَا تُنْجِزَهَا قَالَهُ اللَّحْيَانِيُّ يُقَالُ : رَجُلٌ مُخْلَفٌ أَيُّ : كَثِيرُ  
الْإِخْلَافِ لِرِوَاغِهِ وَقِيلَ : الْإِخْلَافُ : أَنْ يَطْلُبَ الرَّجُلُ الْحَاجَةَ أَوِ الْمَاءَ فَلَا  
يَجِدُ مَا طَلَبَ قَالَ اللَّحْيَانِيُّ : وَالْخُلَافُ : اسْمٌ وَضِعَ مَوْضِعَ الْإِخْلَافِ  
قَالَ غَيْرُهُ : أَصْلُ الْخُلَافِ : الْخُلَافُ بِضَمِّ تَيْنِ ثُمَّ خُفِّفَ وَفِي الْحَدِيثِ : " إِذَا  
وَعَدَ أَخْلَافَ " أَيُّ : لَمْ يَفِ بِعَهْدِهِ وَلَمْ يَصْدُقْ . الْخُلَافُ أَيْضًا : جَمْعُ  
الْخُلَيْفِ كَأَمِيرٍ فِي مَعَانِيهِ الَّتِي تُذَكَّرُ بِعَدُّ . وَكَزُرُ بَيْرٍ خُلَيْفٌ بِنُ  
عُقْبَةَ مِنْ تَبَعِ التَّابِعِينَ يَرْوِي عَنْ ابْنِ سِيرِينَ وَعَنْ سُلَيْمَانَ  
الْجَرْمِيِّ وَحَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ قَالَهُ ابْنُ حَبِيبٍ . وَالْخُلَافَةُ بِالْكَسْرِ :  
الاسْمُ مِنَ الْاِخْتِلَافِ أَيُّ خِلَافُ الْاِتِّفَاقِ أَوْ مَصْدَرُ الْاِخْتِلَافِ أَيُّ :  
التَّارِدُ وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : " وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ  
خِلَافَةً " نَقَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ أَيُّ : هَذَا خِلَافٌ مِنْ هَذَا أَيُّ عِوَضٌ مِنْهُ وَبَدَلٌ  
أَوْ هَذَا يَأْتِي خِلَافَ هَذَا أَيُّ فِي أَثَرِهِ أَوْ مَعْنَاهُ أَيُّ مَعْنَى قَوْلِهِ تَعَالَى :  
" خِلَافَةً " : مَنْ فَاتَهُ أَمْرٌ وَفِي اللَّسَانِ : عَمَلٌ بِاللَّيْلِ أَدْرَكَهُ  
بِالنَّهَارِ وَبِالْعَكْسِ فَجَعَلَ هَذَا خِلَافًا مِنْ هَذَا قَالَهُ الْفَرَّاءُ .  
وَالْخِلَافَةُ أَيْضًا : الرُّقْعَةُ يُرْقَعُ بِهَا الثُّوبُ إِذَا بَلِيَ . الْخِلَافَةُ  
: مَا يُنْبِتُهُ الصَّيْفُ مِنَ الْعُشْبِ بَعْدَ مَا يَبْسُ الْعُشْبُ الرَّبْعِي وَفِي  
الصَّحَاحِ : قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : الْخِلَافَةُ : مَا نَبَتَ فِي الصَّيْفِ قَالَ  
ذُو الرُّمَّةِ يَصِفُ ثَوْرًا :